

الحمد لله وحده

ظهير شريف

في تغيير كراس الشروط والتحملات الملحق بالظهير الشريف
المورخ بحادي عشر رجب عام 1340 الموافق 11 مارس سنة
1922 الصادر في المصادقة على الأرض المجزأة بداخل
وادي زم وفي الاذن لادارة الاملاك المخزنية بان
تبيع القطع المشتملة عليها الأرض المجزأة
المذكورة

يعلم من كتابنا هذا اسماء الله واعز امره اننا اصدرنا امرنا
الشريف بما ياتي

فصل فريد

ان كراس الشروط والتحملات الملحق بالظهير الشريف
المورخ بحادي عشر رجب عام 1340 الموافق 11 مارس سنة 1922
الصادر في المصادقة على الأرض المجزأة بداخل وادي زم وفي
الاذن لادارة الاملاك المخزنية بان تبيع القطع المشتملة عليها
الأرض المجزأة المذكورة يتم كما ياتي

مقتضيات خصوصية تسمح بتطبيق الظهير الشريف المورخ في
4 يوليو سنة 1928 والظهير الشريف المورخ بتاسع عشر دجنبر سنة
1928 والظهير الشريف المورخ في 27 مارس سنة 1929 على ما لهم
تعلق بالنصين المذكورين

الفصل 19 - اذا رام صاحب التخصيص التمتع بالمقتضيات
المتعلقة بالساكن الرخصة الثمن الملائمة للصحة فتجري عليها
الشروط خصوصية المقررة بعده

يقع تخصيص الأرض بصورة بيع منعقد تحت شرط الفسخ

ويدفع صاحب التخصيص الثمن دفعة واحدة لمجرد اعلامه
بان صندوق السلفات العقارية قد منح له سلفا مضمونا برهن عقاري
عملا بالظواهر الشريفة المذكورة اعلاه وتعطى حينئذ لصاحب
التخصيص المذكور رخصة في طلب تهديد الأرض المذكورة باسمه
في كناش المحافظة بشرط تضمين الشروط المتعلقة بالتخصيص في
الرسم العقاري

ويجب على صاحب التخصيص ان يشيد في ظرف اجل لا يتجاوز
اثني عشر شهرا ابتداء من تاريخ البيع اما من ماله الخاص واما بالمال
المسلف له من طرف صندوق السلفات العقارية بالمغرب بناء بالحجر
صالحا للسكنى بلواحقه ومشمولاته ولا تعطى له ادارة الاملاك
المخزنية الا براء والمخالصة الا بعد ان يعاين عون من اعوان الادارة
انجاز الشرط المذكور

-(((القسم الرسمي)))-

الحمد لله وحده

ظهير شريف

في الاذن بتقييد خرائب قصبة المرابطين بجبل اماركو
(قبيلة فشتالة بناحية فاس) في عدد الابنية التاريخية

يعلم من كتابنا هذا اسماء الله واعز امره انه بمقتضى الظهير
الشريف المورخ في 17 ربيع الاول عام 1332 الموافق 13 يراير
سنة 1914 المتعلق بالمحافظة على الابنية التاريخية والكتابات
والاشياء الفنية او القديمة بالايالة الشريفة وبوقاية الاماكن المحيطة
بالابنية المذكورة وبالمناظر المبهجة والابنية الطبيعية وكذلك
الظواهر الشريفة الصادرة في تغييره او تميمه .

ونظرا الى اقتراح وزيرنا الصدر الاعظم وبعد موافقة المدير
العام لادارة العلوم والمعارف والفنون الجميلة والاثار القديمة
اصدرنا امرنا الشريف بما ياتي

الفصل الاول

تقيد في عدد الابنية التاريخية الاماكن الانبي بسانها كما هو
معلم عليها في الخريطة الملحقة بظهيرنا الشريف هذا وهي اولا
خرائب قصبة المرابطين بجبل اماركو الكائنة بضفة وادي ورغة
اليسري (قبيلة فشتالة بناحية فاس) وثانيا حول القصبة المذكورة
منطقة وقائية محدودة جنوبا غربا بطريق صغيرة للدواب ومحدودة
بباقي دائرتها بقطعة ارض ضيقة يبلغ امتدادها طولا خمسين مترا
ابتداء من الاسوار

الفصل الثاني

لا يجوز احداث اي تغيير كان في حياة الاماكن الداخلة بالاراضي
المذكورة وذلك بدون اذن المدير العام لادارة العلوم والمعارف
والفنون الجميلة والاثار القديمة وتحت مراقبه والسلام

وحرر بالرباط في 18 رجب عام 1349 الموافق 10 دجنبر سنة
1930 قد سجل هذا الظهير الشريف في الوزارة الكبرى بتاريخ 1
شعبان عامه الموافق 22 دجنبر سنته

اطلع عليه واذن بنشره

الرباط في 30 دجنبر سنة 1930

القوميسر المقيم العام : لوسيان سان